وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education & Scientific Research

مجلة السلام الجامعة
للعلوم الانسانية

مجلة السلام الجامعة

مجلة فصلية محكّمة للعلوم الإنسانية

تُصدرها كلية السلام الجامعة

الرقم الدولي للمجلة
(2522 - 3402)
ISSN - 2959555-X (Print)
ISSN - 29595541- (Electronic)
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74

العدد الثاني والعشرون
المجلد الثاني

آذار
١٤٤٧هـ - ٢٠٢٦م

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق:
(2127) لسنة 2015 ميلادية

مجلة

السلام الجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية

تُصدرها كلية السلام الجامعة

للعلوم الانسانية

مجلّة

السلام الجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية

تُصدرها كلية السلام الجامعة

العدد ٢٢
آذار ٢٠٢٦م

الرقم الدولي للمجلة (2522-3402)

ISSN - 2959-555X (Print)

ISSN - 2959-5541 (Electronic)

https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74

حقوق النشر محفوظة

- الحقوق محفوظة للمجلة.
- الحقوق محفوظة للباحث من تاريخ تسليم البحث إلا في حالة تنازله خطياً.

﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾

[التوبة: ١٠٥]

١-اسم المجلة: مجلة السَّلام الجامعة
٢-اختصاص المجلة: العلوم الإنسانية والتطبيقية
٣-جهة الاصدار: كلية السَّلام الجامعة
٤-الموقع الالكتروني: www.alsalam.edu.iq
٥-البريد الالكتروني: journal@alsalam.edu.iq

المراجعة اللغوية:

أ.م.د. سعيد عبد الرضا خميس / اللغة العربية
أ. طارق العانى / اللغة الإنكليزية

الاشراف الطباعي والالكتروني:

أ.م.د. يوسف نوري حمه باقي

لغة النشر:

اللغة العربية، اللغة الإنكليزية

التحكيم العلمي:

البحوث التي تقبل للنشر في المجلة تعرض على أساتذة خبراء متخصصين تختارهم هيأة تحرير المجلة

مجالات التوزيع:

جمهورية العراق، والدول العربية، والدول الأجنبية على سبيل التبادل الثقافي والعلمي

مصادر التمويل: ذاتية

رقم الإيداع في المكتبة الوطنية : **(2127)** لسنة **2015** ميلادية

الرقم الدولي للمجلة : **(3402 – 2522) (ISSN)**.

ISSN-2959-555X (Print)/ ISSN-2959-5541 (Electronic)

رئيس التحرير:

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي / عميد الكلية

نائب رئيس التحرير

أ.د. صبيح كرم زامل موسى الكناني / معاون العميد للشؤون العلمية

مدير التحرير:

أ.م. د. أحمد عباس محمد/ التخصص: فلسفة أصول الدين

قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية/ كلية السلام الجامعة

هاتف مدير التحرير :

٠٧٧١٠٠٤٥٥٦٦

هيئة تحرير مجلة كلية السلام الجامعة

١. محسن عبد علي الفريجي/ Muhsin abd ali alfariji

١. الأستاذ الدكتور عبد السلام بديوي يوسف الحديثي/ Professor Dr. Abdul Salam Badiwi Yousef Al-Hadithi
لغة عربية ـــ عميد كلية السلام الجامعة / رئيس التحرير
٢. الأستاذ الدكتور صبيح كرم زامل موسى الكناني/ Professor Dr. Sabih Karam Zamil Musa Al-Kanani
إدارة تربوية ـــ معاون العميد للشؤون العلمية ـــ كلية السلام الجامعة / نائب رئيس التحرير
٣. الأستاذ المساعد الدكتور أحمد عباس محمد/ Assistant Professor Dr. Ahmed Abbas Mohamed
فلسفة أصول الدين ـــ كلية السلام الجامعة / مدير التحرير
٤. الأستاذ الدكتور محسن عبد علي الفريجي/ Professor Dr. Mohsen Abdel Ali Al-Fariji
علوم جغرافية ـــ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ العراق
٥. الأستاذ الدكتور كامل علي الويبة/ Professor. Dr. Kamel Ali Al-Weba
علوم تاريخ ـــ جامعة بنغازي/ ليبيا
٦. الأستاذ الدكتور عبد الله بلحاج/ Professor Dr. Abdullah Belhaj
لغة عربية ـــ جامعة سوسة / تونس
٧. الأستاذ الدكتور حنان صبحي عبد الله/ Professor Dr. Hanan Sobhi Abdullah
تخطيط ستراتيجي ـــ مركز البحوث / بريطانيا
٨. الأستاذ المساعد الدكتور يوسف نوري حمه باقي/ Assistant Professor. Dr. Yousef Noori Hama Baqi
فلسفة في الشريعة الإسلامية ـــ فقه مقارن، قسم الشريعة ـــ كلية العلوم الإسلامية / جامعة بغداد
٩. الأستاذ الدكتور عبد الله هزاع علي الشافعي/ Professor. Dr. Abdullah Hazza Ali Al-Shafi'i
علم النفس الرياضي /كلية السلام الجامعة
١٠. الأستاذ الدكتور ماجد مطر عبد الكريم/ Professor Dr. Majid Matar Abdel Karim
كلية السلام الجامعة
١١. الأستاذ الدكتور ردينة مطر عبد الكريم/ Professor Dr. Rudina Matar Abdel Karim
كلية السلام الجامعة
١٢. الأستاذ المساعد الدكتور إبراهيم راشد الشمري/ Assistant Professor Dr. Ibrahim Rashid Al-Shammari
إدارة أعمال تنمية بشرية /كلية السلام الجامعة
١٣. الأستاذ المساعد عنيد ثنوان رستم/ Assistant Professor. Anaid Thanwan Rustom
رئيس قسم المالية والمصرفية /كلية السلام الجامعة

كلمة العدد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله الطاهرين وصحبه أجمعين، وبعد:

بين يديك عزيزي القارئ الكريم العدد الثاني والعشرون من "مجلة السلام الجامعة" التي تعانق أخواتها المجلات العلمية المحكمة التي تعتمد المستوعبات العلمية العالمية أحد أهم الجوانب في حساب المعدل التراكمي من خلال تواجدها في الموقع الالكتروني الوزارة التعليم العالي والبحث العلمي الخاص بالمجلات العلمية لتصنيف الجامعات والكليات الحكومية والأهلية في العراق والعالم، ويحمل العدد بين طياته بحوثا ودراسات من نتاج أساتذة الكلية وعدد من الباحثين من خارجها، تخص موضوعات تتعلق بتخصصات الكلية (العلمية والإنسانية) وهي تعالج موضوعات حيوية تتعلق بحياة الفرد والمجتمع بشكل علمي منهجي، نرجو أن ينتفع منه المختصون والدارسون والمعنيون بالاختصاصات التي تنهض بها كلية السلام الجامعة، وطلبة الدراسات العليا وغيرهم داخل العراق وخارجه، ونرى من المناسب ونحن نصدر هذا العدد أن نقدم شكرنا وتقديرنا العالي إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي على الدعم الذي قدمه للتعليم الجامعي الأهلي، ونشكر كذلك السادة الباحثين الذين أسهموا في هذا العدد، وندعو الباحثين والمختصين إلى رفد المجلة والإسهام في أعدادها القادمة، ومن الله التوفيق والسداد وللعلم والعلماء الموفقية والازدهار، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي

عميد الكلية

دليل المؤلفين

١. تنشر المجلة البحوث والدراسات التي تقع ضمن مجال تخصصها العلمي.

٢. أن يتسم البحث بالأصالة، والجدة، والقيمة العلمية، وسلامة اللغة، ودقة التوثيق.

٣. يمنح المؤلف الحقوق للمجلة بالنشر، والتوزيع الورقي والإلكتروني، والخزن، وإعادة استعمال البحث.

٤. أن يكون البحث مطبوعاً على الحاسوب بنظام (**office word 2010**) على قرص ليزري مدمج (**CD**) على شكل ملف واحد، وتزوّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية، ويمكن إرسال البحوث عبر بريد المجلة الإلكتروني.

٥. أن لا يزيد عدد صفحات البحث عن (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (**A4**).

٦. يُكتب في وسط الصفحة الأولى من البحث ما يأتي:

أ. عنوان البحث باللغة العربية.

ب. اسم المؤلف باللغة العربية ودرجته العلمية، وشهادته، وجهة انتسابه.

ت. بريد المؤلف الإلكتروني.

ث. الكلمات المفتاحية.

ج. ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانكليزية، يوضعان في بدء البحث على أن لا يتجاوز الملخص الواحد (٢٥٠) كلمة.

٧. يكتب عنوان البحث في وسط الصفحة بحجم خط (١٦) **Bold**.

٨. يكتب اسم المؤلف في وسط الصفحة بحجم خط (١٢) **Bold**.

٩. تكتب جهة انتساب المؤلف بحجم خط (١٢) **Bold**.

١٠. يكتب عنوان البريد الإلكتروني بحجم خط (١٢) **Bold**.

١١. يكتب ملخص البحث بحجم خط (١٢) **Bold**.

١٢. تكتب الكلمات المفتاحية التي لا يتجاوز عددها خمس كلمات بحجم خط (١١) **Bold**.

١٣. جهات الانتساب تُثبت كالآتي: (القسم، الكلية، الجامعة، المدينة، البلد).

١٤. تكتب البحوث بنوع خط (**Simplified Arabic**) للغة العربية، وبخط نوع (**Times New Roman**) للغة الإنكليزية وبحجم خط (١٤).

١٥. مسافة الحواشي الجانبية (٢ , ٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١ , ١٥) سم.

١٦. على الباحث اتباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر والمراجع والإلتزام بأخلاقيات البحث العلمي.

١٧. تعتمد المجلة صيغة (**ApA**) في ترتيب المصادر والمراجع وتنسيقها.

١٨. تعتمد المجلة نظام فحص الاستلال باستعمال برنامج (**Turnitin**) ويرفض البحث الذي تتجاوز فيه نسبة الاستلال المقبولة عالمياً.

دليل المقوِّمين

١. يُرجى من المقوم قبل الشروع بالتقويم، التثّبت من كون البحث المرسل إليه يقع في حقل تخصصه العلمي لتتم عملية التقويم.

٢. لا تتجاوز مدة التقويم (١٠) أيام من تاريخ تسلّم البحث.

٣. تذكر المقوِّم إذا كان البحث أصيلاً ومهما لدرجة تلتزم المجلة بنشره.

٤. يذكر المقوِّم مدى توافق البحث مع سياسة المجلة وضوابط النشر فيها.

٥. يذكر المقوِّم إذا كانت فكرة البحث متناولة في دراسات سابقة، وتتم الاشارة إليها.

٦. يحدّد مدى مطابقة عنوان البحث لمحتواه.

٧. بيان مدى وضوح ملخص البحث.

٨. مدى إيضاح مقدمة البحث لفكرة البحث.

٩. بيان مدى عملية نتائج البحث التي توصّل إليها الباحث.

١٠. تجري عملية التقويم بنحو سري.

١١. يُبلغ رئيس التّحرير في حال رغب المقوِّم في مناقشة البحث مع مقوِّم آخر.

١٢. تُرسل ملاحظات المقوِّم إلى مدير التحرير، ولا تجري مناقشات ومخاطبات بين المقوِّم والمؤلف بشأن البحث خلال مدّة تقويمه.

١٣. يبلّغ المقوِّم رئيس التحرير في حال تبيّن للمقوِّم أن البحث مستل من دراسات سابقة، مع بيان تلك الدراسات.

١٤. يُحدد المقوِّم العلمي بشكل دقيق الفقرات التي تحتاج إلى تعديل من المؤلف.

١٥. تعتمد ملاحظات وتوصيات المقوِّم العلمي في قرار قبول النشر وعدمه.

تعهد نقل حقوق الطبع والتوزيع

إني الباحث .....

صاحب البحث الموسوم بـ(.....

.....

.....

.....

.....).

أتعهد بنقل حقوق الطبع والتوزيع والنشر إلى مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

تعهد الملكيّة الفكريّة

إني الباحث .....

صاحب البحث الموسوم بـ(.....

.....

.....

.....

.....).

أتعهد بأن البحث قد أنجزته، ولم يُنشر في مجلة أخرى في داخل العراق أو خارجه، وأرغب في نشره في مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

عناوين البحوث المقدمة لمجلة الكلية

ت	الباحث	عنوان البحث	رقم الصفحة
١.	أ.د. محمود بندر علي محمد	قول الإمام مالك (ت١٧٩هـ): "الأمر عندنا" في مسائل الصلاة من خلال كتابه المدونة	١-٢٠
٢.	أ.م.د. أحمد عباس محمد	الألوهية في العقيدة الإسلامية	٢١-٥٢
٣.	أ.م.د. أحمد رشيد حسين	تأويل النص القرآني عند المدرسة التفكيكية / دراسة في الأسس والأهداف	٥٣-٧٨
٤.	د. جاسم طه حمود علي المشهداني	المسائل الخاصة بالمرأة المسلمة في الصلاة / دراسة فقهية مقارنة	٧٩-١١٢
٥.	أ.م.د. أروى نهاد إسماعيل عبد	الربا في المصارف المعاصرة / دراسة فقهية للقروض بفائدة	١١٣-١٣٢
٦.	أ.م.د. رعد عبد الله فياض	آليات توجيه النص القرآني للقيم الأخلاقية في عصر العولمة	١٣٣-١٥٦
٧.	أ.د. هدى عباس قنبر م.د. مصطفى أحمد محسن زغير م.د. جمعة حسين علي حردان أ.م.د. إسماعيل عكلة عبد اللطيف مهدي	فاعلية هندسة الأوامر في تعزيز دقة الاسترجاع المعرفي للنصوص الشرعية باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي	١٥٧-١٧٦
٨.	أ.م.د. طاهر عبد الأمير طاهر أبو العيس	عوامل جنوح الأحداث / الوقاية والعلاج	١٧٧-٢٠٦
٩.	أ.م.د. أحمد جميل مهنا	كفاية الناسك في أداء المناسك الشيخ مصطفى الدمياطي (ت١٢٩٨هـ) / دراسة وتحقيق	٢٠٧-٢٣٤
١٠.	أ.م.د. حسن عودة غضاب	الحرب الصهيونية الإيرانية وتأثيرها على مطارات الشرق الأوسط السياحية / دراسة حالة مطارات العراق الدولية السياحية	٢٣٥-٢٥٦
١١.	م.د. فرح محمود شويش	الاستنباط وأنواعه في القرآن الكريم	٢٥٧-٢٧٢
١٢.	م.د. علي طالب محل	المروءة في الإسلام وأثرها في المجتمع / دراسة تحليلية لأحاديث أهل البيت (عليهم السلام)	٢٧٣-٢٩٦

١٣.	م.د. حوراء ابراهيم جاسم	تصورات الشعراء العرفانية للإبداع الشعري	٣١٠-٢٩٧
١٤.	م.د. ساجدة علاوي داود جياد	الشورى في أصول الفقه / مقاربة مقاصدية	٣٣٠-٣١١
١٥.	م.د. صالح خالد عبد القادر عياش	الجانب الدعوي في تغيير المنكر باليد واللسان والقلب	٣٦٠-٣٣١
١٦.	م.د. فادية عباس هادي	الموقف الإيراني من المواجهات الأرمنية ـــ الاذربيجانية في العام ٢٠٢٣	٣٧٤-٣٦١
١٧.	م.د. محمد مصلح مهدي المحمدي	التقديم غير الاصطلاحي في القرآن الكريم	٣٩٤-٣٧٥
١٨.	م.د. ورقاء محمد رحيم	المبادرات الإقليمية والدولية لحل الصراع الليبي بعد عام ٢٠١١	٤٠٨-٣٩٥
١٩.	م.د. جاسم حميد جاسم محمد م.م. محمد عادل مسعود محمد	المضامين الإيمانية في توحيد الله بين أهل الحديث والمتكلمين/ دراسة مقارنة	٤٤٠-٤٠٩
٢٠.	م.د. إيناس صباح إبراهيم محمد	مقصد حفظ المال وتطبيقاته في آيات الأحكام / نماذج مختارة	٤٦٠-٤٤١
٢١.	م.د. عدنان مهدي حمد	الجدل القرآني مع الخطابات الدينية السابقة / مقاربة في ضوء نظرية التناص التفسيري	٤٩٠-٤٦١
٢٢.	م.د. وعد الله عزيز معروف	أفعال العباد في البناء العقدي الإسلامي / دراسة تأصيلية	٥١٢-٤٩١
٢٣.	م.د. شهد حسين علي	الإيمان بالعقل الكوني دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية	٥٣٢-٥١٣
٢٤.	م.د. سنان حامد كامل	الاستفهام بـ "هل" / خصائصه وأغراضه البلاغية في التعبير القرآني	٥٤٤-٥٣٣
٢٥.	م. باقر جلوي علوان	الصورة الشعرية في شعر "كشاجم" وفاعلية عناصرها في تشكيل بنيتها الجمالية	٥٦٨-٥٤٥
٢٦.	الباحث : م. مها محمد طه أحمد إشراف: أ.د. سامي جميل إرحيم	ترجيحات الإمام الروياني (ت٥٠٢هـ) في باب القضاء من كتابه "بحر المذهب" / مسائل فقهية مختارة	٥٩٤-٥٦٩
٢٧.	الباحث م.م. ميديا محسن علي خان إشراف: أ.د. نيان نوشيروان فؤاد	الصورة الفنية في عناوين القصائد النثرية لمحمد الماغوط	٦٢٠-٥٩٥
٢٨.	م.م. وفاء حارث عبد الهادي أحمد	الكراهة والتحريم عند الأصوليين وتطبيقاتها الفقهية على محتوى مواقع التواصل الاجتماعي / رأي السيد السيستاني إنموذجا	٦٤٢-٦٢١

٢٩.	م.م. شهلاء عبد الكريم جياد أ.د. حسين حماد عبد رجب	الحرب الأهلية في اليونان (١٩٤٦-١٩٤٩) / دراسة تأريخية	٦٤٣-٦٦٤
٣٠.	م.م. فائق إسماعيل أحمد شهاب القيسي	الإدمان المباح	٦٦٥-٦٨٤
٣١.	م.م. شهد جاسم محمد جاسم الدليمي	أثر استراتيجية قائمة على نظرية الذكاء الثلاثي في تحصيل طالبات الصف الثاني المتوسط في مادة قواعد اللغة العربية	٦٨٥-٧١٨
٣٢.	م.م. أحمد محمود محمد	الأمن الإنساني في ظل النزاعات الداخلية / دراسة حالة سوريا	٧١٩-٧٤٦
٣٣.	م.م. رعد خضير صليبي	العلاقات العراقية ـ المصرية وافاقها المستقبلية	٧٤٧-٧٦٦
٣٤.	م.م. زهراء جبار رهيف الشويلي	هندسة إدارة الأزمات السياسية في العراق	٧٦٧-٧٨٤
٣٥.	م.م. لمياء نبيل محمود سعيد	تحليل أسئلة الوزارية لمادة اللغة العربية لمرحلة التعليم المهني في العراق من ٢٠١٩_٢٠٢٤ على وفق تصنيف بلوم	٧٨٥-٨١٢
٣٦.	م.م. محمد رشيد حمد شمران الزوبعي	حكم وطء غير الآدميات (البهائم) دراسة فقهية مقارنة	٨١٣-٨٢٦
٣٧.	م.م. غسان كوان راشد	فنون الحوار في الحديث النبوي / دراسة تطبيقية في الأحاديث الحوارية ذات البعد التربوي	٨٢٧-٨٥٨
٣٨.	الباحث: گيلان صالح أحمد كريم المشرف: أ.د. هيوا عبد الله كريم	الحُقول الدّلاليّة في سُورة الأنعام / الحَيَوان والنّبات إنمُوذجًا	٨٥٩-٨٧٦
٣٩.	الباحثة: تافگه أرسلان عمر إشراف: أ.م.د. آزاد عبدول رشيد	البُنيَة الزّمَنيّة في روايَة النّبيذة لإنعام كَجه جي	٨٧٧-٨٩٦
٤٠.	الباحث: عبد الستار جبير الطيف الكبيسي إشراف: أ.د. محسن قحطان حمدان	دليل العِنايَة والاختِراع في علم الكَلام الإسلامي	٨٩٧-٩١٤
٤١.	الباحث: وضاء حسين عبد الحافظ الخالدي إشراف: أ.م.د. علي جميل طارش	التقليـــد وأحكامـــه / دراسة أصولية	٩١٥-٩٢٦
٤٢.	الباحثة: زهراء حمد خليف علاوي بإشراف: أ.د. قصي سعيد احمد	اختيارات الإمام ابن محرز (ت٤٥٠هـ) في العبادات / نماذج فقهية مختارة	٩٢٧-٩٥٠
٤٣.	الباحث: سامي عويد كاظم رميض إشراف: أ.م.د. ميادة فاضل أحمد	مقصد حفظ الدين عند الإمام الدارمي في سننه	٩٥١-٩٦٦
٤٤.	الباحثة: خالده مطرود ظاهر جابر إشراف: أ.م.د. إبراهيم جليل علي حسين	ترجيحات الإمام الولوالجي في مسائل الزكاة / قبول جائزة السلطان أنموذجا	٩٦٧-٩٩٠

٤٥.	إشراف: الأستاذ الدكتور سيد رسول آقايي الباحث: أحمد حسن الفياض	دور الإكراه في العقوبة / مقارنة بين القانون العراقي والإيراني	٩٩١-١٠٠٢
٤٦.	إشراف الأستاذ الدكتور سيد رسول آقايي الباحث: ثمين فاضل عبد السادة	دور الشهادة في إثبات الجريمة بين القانون العراقي والإيراني والشريعة الإسلامية	١٠٠٣-١٠٢٢
٤٧.	م.د. رويدة رشيد مجيد	الاجتهاد المقاصدي وأهميته في الترجيح	١٠٢٣-١٠٥٦
٤٨.	أ.م.د. أحمد طايس حسن	الصُوَر الوصفيّة في سورة الكهف	١٠٥٧-١٠٩٠
٤٩.	م.م. عبد الجليل بشير محمد إبراهيم	أقسام الكلام بين المتقدمين والمتأخرين	١٠٩١-١١٠٨
٥٠.	م.م. هديل غازي فيصل حمد المساري	أثر تصميم المقاعد المدرسية في تحسين الراحة المدرسية وجودة البيئة التعليمية لدى طلاب مدارس تربية بغداد / الكرخ الثالثة	١١٠٩-١١٣٢
٥١.	م.د. ليلى رحيم كاظم	الحياة الثقافية والاجتماعية لدى المماليك / دراسة تحليلية تاريخية	١١٣٣-١١٤٨
٥٢.	الباحث: نعمان محمد صديق أ.م. فيان عبد القادر أحمد	التشاؤم العلائي في شعر شعراء المهجر	١١٤٩-١١٦٨
٥٣.	م.م. حسناء خلف عبد الله	الحاكمية السياسية في ضوء المقاصد الشرعية / رؤية معاصرة	١١٦٩-١١٩٠
٥٤.	أ.م.د. حسام عواد خليفة	القيم الإنسانية في شخصية المرأة المثالية في القرآن "امرأة فرعون، مريم عليها السلام، بنات شعيب، ملكة سبأ إنموذجا" / دراسة موضوعية	١١٩١-١٢٠٤
٥٥.	م.د. عمر يونس عبد	مفهوم الحرية الشخصية في الحديث النبوي وموقفه من المستجدات الثقافية المعاصرة	١٢٠٥-١٢٢٠
٥٦.	م.د. جعفر حسن لفته حزام	دور السيد محمد باقر الصدر في تجديد علم الكلام / دراسة مقارنة بين منهجه ومنهج محمد إقبال	١٢٢١-١٢٤٢
٥٧.	أ.د. إيمان متعب محي	جورج هانت بندلتون ودوره السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية حتى عام ١٨٨٩	١٢٤٣-١٢٦٢
٥٨.	الباحث: عمر محمد خلف حسن إشراف: أ.د. محمد شاكر رشيد	إلزامات الإمام ابن حزم (ت٤٥٦هـ) للفقهاء في عقد السَلَم من كتابه المحلى / دراسة فقهية مقارنة	١٢٦٣-١٢٨٠
٥٩.	أ.م.د. سعاد عبد الكاظم الزهيري	تصنيف منظمة الغذاء والزراعة الدولية (FAO) للأراضي في العراق	١٢٨١-١٢٩٤
٦٠.	أ.م.د. علي أحمد شكر	الاختلاف في نسب المسيح في الأناجيل الأربعة / دراسة تحليلية	١٢٩٥-١٣١٠

٦١.	م.م. طيبة صباح صلاح المهدي	التقاطعية بين اقتصاد الانتباه ونماذج الإدارة الإعلامية المعاصرة / مقاربة تحليلية في تآكل الاستقلال المؤسسي	١٣١١-١٣٢٦
٦٢.	الباحثة: ابتسام علي محمود إشراف: أ.م.د. آزاد عبدول رشيد	الغربة والاغتراب في روايَة خزامَى لـ سمَانِ أنطون	١٣٢٧-١٣٥٠
٦٣.	م.م. أسامة سامي عداي	التوزيع المكاني لعمالة الأطفال في محافظة بغداد	١٣٥١-١٣٧٤
٦٤.	أ.م.د. محمد عبد الصاحب الكعبي طالب ماجستير المحامي أحمد مالك حاتم التميمي	جبر ضرر ذوي الشهيد وفقا للقواعد العامة والخاصة / مؤسسة الشهداء إنموذجا	١٣٧٥-١٤١٠
٦٥.	الباحث الأول: م.م. أسيل عبد الوهاب خليل الباحث الثاني: م.م. محمد ستار جبر	حماية حقوق الأقليات دوليًا في مناطق الحروب / العلويين والإيزيديين إنموذجا	١٤١١-١٤٣٠
٦٦.	م.د. رشيد أحمد مجيد	بنية المقابلة وأثرها في تشكيل الرؤية المأساوية في مرثية التهامي (ت٤١٦هـ) لابنه	١٤٣١-١٤٤٨
٦٧.	م.د. محمود منصور عبد الكريم	الأحاديث الواردة في دفن الميت ليلا في الكتب التسعة / دراسة تحليلية	١٤٤٩-١٤٨٠
٦٨.	م.م. مها أحمد كمال العاني	منهج القرآن الكريم في تأسيس قواعد أصول الفقه / دراسة تطبيقية	١٤٨١-١٤٩٤
٦٩.	م.د. صالح علي حمود القيسي	التكرار وأثره في بناء المعنى الشعري عند أبي هلال العسكري	١٤٩٥-١٥٢٠
٧٠.	Sarab S. Yousif AL-Akraa	Using Artificial Intelligence in learning Second language	١٥٢١-١٥٢٨

مفهوم الحرية الشخصية في الحديث النبوي وموقفه من المستجدات الثقافية المعاصرة

The Concept of Personal Freedom in the Prophetic Ḥadīth and Its Position on Contemporary Cultural Developments

اعداد

م.د. عمر يونس عبد

Dr. Omar Younis Abd

oma1982r@gmail.com

ديوان الوقف السني / دائرة المؤسسات الدينية

الكلمات المفتاحية: الحرية الشخصية، السنة النبوية، الضوابط الشرعية، المستجدات الثقافية، حرية التعبير.

Keywords: personal freedom; Prophetic Sunnah; sharīʿah bounds; cultural developments; freedom of expression.

ملخص البحث

يتناول هذا البحث الموسوم بـ: "مفهوم الحرية الشخصية في الحديث النبوي وموقفه من المستجدات الثقافية المعاصرة" قضية محورية في الفكر الإسلامي الحديث، تتمثل في العلاقة بين الحرية الفردية وضوابط الشرع، انطلاقًا من النصوص النبوية التي أرست مبادئ الكرامة، وحرية الضمير، واحترام الاختيار البشري، دون أن تنفصل عن القيم العليا التي تحفظ توازن الفرد والمجتمع. يسعى البحث إلى بيان المفهوم النبوي للحرية الشخصية، وتمييزه عن المفاهيم المادية المعاصرة، مع تحليل تطبيقات هذا المفهوم في ضوء مستجدات ثقافية مثل حرية اللباس والتجميل، والتعبير عن الرأي، وحرية التصرف في البدن.

وقد اعتمد البحث منهجًا تحليليًا نصيًا ومقاصديًا، جمع بين تتبع النصوص الحديثية ذات الصلة، واستقراء الأبعاد التربوية والاجتماعية لها، ومقارنتها بسياقات الحرية المعاصرة. ويخلص البحث إلى أن السنة النبوية لم تُقصِ الحرية، بل اعتبرتها حقًا إنسانيًا أصيلًا، شريطة أن تمارس في إطار التوازن بين الذات والآخر، بين الحق والواجب، بين الخصوصية والمسؤولية. كما يُظهر أن كثيرًا من الإشكالات الحديثة حول الحرية ناتجة عن تفكيك العلاقة بين الأخلاق والحرية، وهي علاقة رعتها السنة النبوية بعناية.

Abstract

This study, entitled “The Concept of Personal Freedom in the Prophetic Ḥadīth and Its Position on Contemporary Cultural Developments,” addresses a central issue in modern Islamic thought: the relationship between individual freedom and the bounds of sharīʿah, based on Prophetic texts that establish principles of human dignity, freedom of conscience, and respect for personal choice—without severing ties to the higher values that preserve the balance between individual and society. The research aims to: Clarify the Prophetic concept of personal freedom and distinguish it from materialist modern notions. Analyze how this concept applies to contemporary cultural developments such as freedom of dress and adornment, freedom of opinion, and bodily autonomy.

Using a combined textual-analytic and maqāṣid-based methodology, the study traces relevant ḥadīth texts, infers their educational and social dimensions, and compares them with modern contexts of freedom. It concludes that the Sunnah did not negate freedom but recognized it as an intrinsic human right—provided it is exercised within the balance between self and others, rights and duties, privacy and responsibility. It further shows that many modern dilemmas concerning freedom stem from a decoupling of ethics and freedom—an interrelation carefully upheld by the Prophetic Sunnah.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام وعلى سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

تُعد الحرية الشخصية من أكثر المفاهيم تداولًا في العالم المعاصر، وأشدها إثارة للجدل الفكري والأخلاقي، خاصة في ظل التحولات الثقافية التي يشهدها المجتمع الإسلامي، واحتكاكه بمنظومات فكرية متباينة. ولم يعد الحديث عن الحرية أمرًا نظريًا محضًا، بل غدا قضية ملحة تُطرح في مجالات عدة: من حرية التعبير والرأي، إلى حرية الملبس والزينة، وحرية التصرف في الجسد، بل وحتى حرية المعتقد، وكلها تُثار في سياق اجتماعي تتداخل فيه القيم الدينية مع التطلعات الفردية. وفي خضم هذه الموجة، يثور السؤال الأعمق: هل تقف السنة النبوية في صف الحرية أم في صف التقييد؟ وهل جاءت لتكبت طموحات الإنسان في اختيار نمط حياته، أم لترشدها وتؤطرها أخلاقيًا؟

ينطلق هذا البحث من قناعة مفادها أن السنة النبوية لم تكن يومًا نقيضًا للحرية، بل كانت حارسًا لها من الانفلات، وموجّهًا لها نحو التكامل لا الفوضى. فالنبي ﷺ لم يُصادر حرية الناس، بل وسّع لهم دوائر المباح، وراعى الفروق الفردية، واحترم طبائع البشر، لكنه في الوقت نفسه وضع حدودًا تحفظ كرامة الإنسان، وتمنع الفوضى الأخلاقية، وتحمي المجتمع من التفكك.

وسيعمل هذا البحث على دراسة النصوص النبوية المتعلقة بمفهوم الحرية الشخصية، واستجلاء أبعادها التربوية والفقهية، ومقارنة ذلك بالتحديات التي تطرحها المستجدات الثقافية المعاصرة. وسيكون التركيز على ما تثيره هذه المستجدات من قضايا: حرية الجسد، الزينة والتجميل، التعبير العلني، المجاهرة بالاختلاف، خصوصية الرأي، وحدود النقد، وكلها ساحات باتت تمثل صدامًا أو التباسًا في الفهم بين الخطاب الديني والتطلعات الحديثة.

إن هذا البحث لا يسعى إلى إصدار حكم جاهز، بل إلى فهم منهجي متوازن ينطلق من النص النبوي، ويقرأه بعين المقاصد، ويستنطقه في ضوء الواقع، ليصل إلى خطاب حديثي معاصر، يُعلي من قيمة الإنسان، دون أن يُفقده بوصلته الأخلاقية.

المبحث الأول: التأصيل الحديثي لمفهوم الحرية الشخصية في السنة النبوية

المطلب الأول: دلالة الحرية الشخصية في النصوص النبوية

تُعد الحرية الشخصية من المفاهيم التي تلامس جوهر الكينونة الإنسانية، وهي في المنظور النبوي ليست رفاهًا ثقافيًا أو مفهومًا مستوردًا، بل هي معطى أصيل من معطيات الفطرة التي أكرم الله بها الإنسان، وقررتها نصوص الوحي بنوعيها: القرآن والسنة. وإذا كان القرآن قد أشار إلى ذلك بقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]، فإن السنة النبوية جاءت

تفصيلًا وتفعيلًا لهذا التكريم، فأرست معالم الحرية من حيث هي قدرة الإنسان على اتخاذ قراراته، واختيار أفعاله، وتحمل تبعاتها ضمن دائرة المسؤولية الشرعية.

ولفهم دلالة الحرية الشخصية في السنة النبوية، لا بد من تحليل المصطلحات الأساسية المرتبطة بها، ومنها: الحرية، العبودية، الاختيار، الكرامة. فالحرية في اللغة مأخوذة من "الحُر" وهو ضد العبد، وقد أطلقت على الكائن الكامل الذي لا يُستذل ولا يُستعبد. وفي الحديث الشريف: "من قتل عبده نُقِدَ به" (رواه البخاري، ٢٠٢١، ص. ٢٧٦)، أي أُقيم عليه القصاص، في إشارة واضحة إلى المساواة الإنسانية بين الحر والعبد في الدماء والكرامة. وتُعد هذه الرواية من الأسس النبوية التي أسهمت في نقل المجتمع العربي من منطق الامتلاك إلى منطق التكريم (ابن حجر، ١٩٩٧، ص. ٤٩١).

أما مصطلح "العبودية" في النص النبوي، فلم يكن مقابلًا للحرية بوصفها مذمومة، بل كان إطارًا تعبوديًا أخلاقيًا يُنظّم العلاقة مع الله لا مع البشر، ولهذا نجد أن النبي (ﷺ) كثيرًا ما نسب نفسه إلى مقام العبودية بقوله: "اللهم إني عبدك" (رواه مسلم، ٢٠٠١، ص. ١١٢)، مؤكدًا أن العبودية لله هي قمة التحرر من سائر صور الاستعباد الأرضي. أما "الاختيار"، فقد وردت دلالته في أحاديث متعددة تؤكد احترام النبي (ﷺ) لاختيارات الناس، ومنها: "إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها" (رواه البخاري، ٢٠٢١، ص. ٤٣٢)، حيث يُبرز هذا النص احترام حرية المرأة في العبادة، واعترافًا ضمنيًا بحقها في اتخاذ القرار الديني دون وصاية.

ويظهر ارتباط الحرية بمفهوم الكرامة جليًا في حديث النبي (ﷺ): "كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه" (رواه مسلم، ٢٠٠١، ص. ١٤٥)، حيث قرر النبي (ﷺ) قدسية الذات الإنسانية، وجعلها مناط الحماية الشرعية، وهذا الأساس لا يمكن أن يقوم إلا على الاعتراف بالحرية الشخصية، فالكرامة تقتضي قدرة الإنسان على التحكم في جسده وأفعاله، دون أن يُمس أو يُهان، ما لم يتجاوز حدود الشرع.

ومن زاوية أخرى، يُلاحظ في كثير من الأحاديث النبوية تأكيد على حرية الضمير والنية والاعتقاد، كما في حديث: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى" (رواه البخاري، ٢٠٢١، ص. ١)، حيث يُعتبر هذا النص حجر الأساس في تأسيس حرية النية الداخلية، وهي أعمق صور الحرية الشخصية، إذ لا سلطان لبشر على نيات الناس، ولا يصح الإكراه في معتقدات القلوب. وهذا ما يُفسّر أيضًا قول النبي (ﷺ) لأحد الصحابة حين سأله عن صدقة: "ابدأ بنفسك"، في تأكيد على أن الحرية تبدأ من الداخل، من دائرة الذات، ثم تنسحب على الخارج بضوابط الشرع (ابن عبد البر، ١٩٩٢، ص. ٧٦).

وعند التمييز بين الحرية الفردية والحرية الاعتقادية، نجد أن السنة النبوية أقرّت حرية الفرد في شؤونه الخاصة ما لم تتعدّ إلى إضرار الغير، أو تهديد النظام العام، أو مخالفة أصل عقدي قطعي. ويُستدل على ذلك بحديث: "لا ضرر ولا ضرار" (رواه ابن ماجه، ٢٠٠٩، ص. ٧٨٤)، وهو قاعدة عظيمة تحفظ الحدود الفاصلة بين ممارسة الحرية والتعدي على الغير. أما في المجال الاعتقادي، فقد كان موقف النبي (ﷺ) في صلح الحديبية دالة واضحة على احترام حرية الاعتقاد، حين قبل بشروط المشركين في إعادة من أسلم إليهم، دون أن يُكره أحدًا، رغم قدرته السياسية، لأن الحرية في أصل الإيمان لا تقوم على الإكراه بل على الاقتناع (النووي، ٢٠٠٥، ص. ٣٠١).

وتبعًا لذلك، فإن مفهوم الحرية الشخصية في السنة النبوية ليس مُطلقًا عن القيم، ولا متحررًا من المسؤولية، بل هو حرية منضبطة بالشرع، موجّهة بالخلق، ومقيدة بمصلحة الفرد والمجتمع، بحيث تبقى حرية الإنسان مصونة، لا على حساب الآخرين، بل ضمن منظومة تقوم على العدل والتوازن. وهذا يُبيّن أن النبي ﷺ لم يُنشئ مجتمع الطاعة العمياء، بل مجتمع الوعي والمشاركة والكرامة، حيث للإنسان حريته، لكنه لا ينفصل عن واجباته.

المطلب الثاني: حدود الحرية في التصور النبوي – بين الذات والآخر

إذا كانت الحرية في المنظور النبوي تُعد قيمة إنسانية أصيلة، فإنها ليست قيمة مطلقة تسبح في الفراغ الأخلاقي، بل هي حرية مقيدة بمنظومة قيمية وضوابط شرعية تراعي في جوهرها التوازن بين حرية الفرد وحق المجتمع، وبين مصلحة الذات وكرامة الغير. وقد أحاط النبي (ﷺ) مفهوم الحرية الشخصية بسياج من التعاليم التي تمنع تحولها إلى أداة أذى أو وسيلة فوضى أو ذريعة لانتهاك حدود الله وحقوق الناس. فالسنة النبوية تميّز بجلاء بين "الحرية الأخلاقية" و"الفوضى الذاتية"، وبين "الاستقلال المسؤول" و"التمرد المُفسد".

ومن أهم الأحاديث التي رسمت حدود الحرية الفردية في المجال العملي والاجتماعي، ما رواه النبي ﷺ بقوله: "لا ضرر ولا ضرار" (رواه ابن ماجه، ٢٠٠٩، ص. ٧٨٤). وهو حديث يُعد قاعدة فقهية وأخلاقية كبرى، تُعبّر عن جوهر العلاقة بين الحرية والآخر. إذ أن جوهر هذا النص لا يُصادر حرية الإنسان في التصرف، ولكنه يُحذّره من أن تمسّ تصرفاته الآخرين بأذى، سواء أكان ماديًا أو معنويًا. وبهذا يصبح الحد الفاصل بين الحرية المقبولة والحرية المرفوضة هو إحداث الضرر بالغير، سواء عن قصد مباشر أو عن تهاون غير مباشر (ابن رجب، ١٩٩٩، ص. ١٣٥).

ويزداد الأمر وضوحًا في حديث النبي (ﷺ): "من أذى المسلمين في طرقهم وجبت عليه لعنتهم" (رواه الطبراني، ٢٠٠٢، ص. ٤١٧)، حيث تُجرّم السنة النبوية السلوكيات التي تمس

راحة الناس، كإيذاء المارة أو رفع الصوت أو الاعتداء على الممتلكات، ولو باسم "الحرية". فحرية الفرد في استعمال طريق عام لا تمنحه حق الإساءة للمجتمع. وهذا يُبرز ما يُعرف اليوم في النظم القانونية بمفهوم "النظام العام" الذي لا يجوز تجاوزه بحجة الحرية الفردية.

وفي مجال السلوك الخاص، نبّهت السنة النبوية على خطورة المجاهرة بالمعصية، وعدّتها من صور التعدي على حدود الله، حيث قال (ﷺ): "كل أمتي معافى إلا المجاهرين" (رواه البخاري، ٢٠٢١، ص. ٨٩٩). والمجاهرة في هذا السياق لا تعني فقط إعلان المعصية، بل تعني إخراج الفعل المخالف من حيز الذات إلى دائرة العلن الاجتماعي، وهو ما يهدد البنية الأخلاقية للمجتمع، ويُربك مفاهيم الحياء والاستقامة والاحتشام. وقد أشار علماء الشريعة إلى أن المجاهرة تحول المعصية من خطأ فردي إلى "نموذج سلبي" قابل للتكرار، وهذا ما يُوجب كتم المعصية حرصًا على المجتمع، لا خضوعًا للاستبداد (النووي، ٢٠٠٥، ص. ٤٠١).

ولم يكن الحياء في التصور النبوي ضعفًا في التعبير أو خجلًا مرضيًا، بل كان مؤشرًا راقيًا على نُبل الفطرة، ونظامًا أخلاقيًا يُقيد انفلات الشهوات باسم الحرية. فقد قال رسول الله (ﷺ): "الحياء لا يأتي إلا بخير" (رواه مسلم، ٢٠٠١، ص. ٥٨). وهذا الحديث، وإن بدا عامًا، إلا أنه يُعد من أعمدة ضبط الحرية، إذ أن الحياء يُمثل حارسًا داخليًا يحمي الفرد من التعدي على حرمات الآخرين، دون الحاجة إلى رقابة خارجية دائمة.

وتُستثمر هذه القيمة في كثير من المواقف النبوية، كما في حديثه مع أحد الصحابة عندما استأذنه في الزنا، فرد عليه (ﷺ) بأسلوب تربوي بليغ، جعله يُدرك قُبح الفعل عبر مبدأ القياس الأخلاقي، ثم وضع يده على صدره وقال: "اللهم طهر قلبه، واغفر ذنبه، وحصّن فرجه" (رواه أحمد، ١٩٩٩، ص. ٢٥٦). وهذا يُبيّن أن الحرية الجنسية – وإن كانت محل شهوة فطرية – إلا أنها لا تُمارس خارج إطار الضوابط الشرعية، بل تُضبط بالحياء، والوعي، والرحمة الاجتماعية.

وبذلك فإن الحرية في التصور النبوي ليست ساحة منفلتة، بل هي ساحة مشروطة بالأخلاق، مشفوعة بالمسؤولية، مرشدة بالحكمة، ومتى اختل هذا التوازن، تحولت الحرية إلى عبء، والكرامة إلى فوضى، والفردانية إلى عدوان مقنّع. ولذلك فإن السنة النبوية تُعد مرجعًا تأسيسيًا في ضبط حدود الحرية، وترشيدها، لا كبحها، بحيث يُمارس الإنسان حريته دون أن يُسهم في إفساد مجتمعه أو الإضرار بذاته أو الآخرين.

المبحث الثاني: الموقف النبوي من تجليات الحرية الشخصية في المستجدات الثقافية المعاصرة

المطلب الأول: الحرية الجسدية والتصرف في البدن – الملبس، الزينة، التجميل

في ظل تطور المفاهيم الثقافية المعاصرة حول الجسد، بدأت تبرز تساؤلات ملحة حول حدود الحرية الشخصية في التصرف بالبدن، خصوصًا في ميادين اللباس، الزينة، والجراحة التجميلية. وتُثار هذه التساؤلات ضمن بيئة حقوقية معاصرة تُغالي أحيانًا في رفع شعار الحرية الفردية، حتى على حساب الخصوصيات الثقافية والقيم الأخلاقية. وفي هذا السياق، تُعد السنة النبوية مرجعية تأسيسية متوازنة، لا تلغي حرية الفرد، لكنها تُرشدها بقيم الاعتدال، والكرامة، والمقاصد العليا للشريعة.

لقد وردت في السنة النبوية جملة من الأحاديث التي تؤصل لتصور متزن في اللباس والزينة، يقوم على الستر، والتجمل، والبعد عن التشبه المحرم، مع ترك مساحة واسعة للاجتهاد بحسب الزمان والمكان والعرف. ففي الحديث الذي رواه عبد الله بن مسعود (ﷺ) أن النبي (ﷺ) قال: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر"، فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنة، فقال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس" (رواه مسلم، ٢٠٠١، ص. ٩٣).

هذا الحديث يُعتبر قاعدة في مشروعية التجمل في حدود الجمال المشروع غير المتعالي أو المتفاخر. فالنبي ﷺ لم يمنع اللباس الحسن، بل بيّن أن معيار الحُسن هو خلوه من نية التكبر، ما يفتح الباب أمام الأذواق المختلفة ضمن حدود الأدب الشرعي (النووي، ٢٠٠٥، ص. ١٤٤).

أما في الزينة الخاصة، فقد كان الهدي النبوي واضحًا في رفض التشبه بالجنس الآخر، أو تغيير الخلقة بغير حاجة معتبرة. فقد ورد في الصحيح أن النبي (ﷺ): "لعن المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال" (رواه البخاري، ٢٠٢١، ص. ١١٧٦)، وهو حديث يُبيّن أن حرية الجسد لا تعني طمس معالم الفطرة التي خلق الله الناس عليها. كما قال (ﷺ): "لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله" (رواه مسلم، ٢٠٠١، ص. ١٥٩)، وهو نص صريح في منع التدخل في خلق الله تعالى لأغراض تجميلية محضة تخالف سنن الفطرة، وتُغذي ثقافة السخط الجسدي والانفصال عن الذات الطبيعية.

لكن السنة لم تغلق الباب أمام التصرف في الجسد مطلقًا، بل ميّزت بين الضرورة الطبية، أو الحاجة التصحيحية، وبين الرغبة التجميلية المحضة. فمثلًا، أذن النبي (ﷺ) لرجل قُطع أنفه أن يتخذ أنفًا من ذهب (رواه أبو داود، ٢٠٠٩، ص. ١٣٥)، وهو موقف يُظهر الرحمة النبوية في

مراعاة الحاجة الطبية والنفسية للتجميل عند الضرورة، مما يفتح باب الاجتهاد المعاصر في التجميل العلاجي.

وفي المقابل، تُحذر السنة من الابتذال في إظهار الجسد أو استغلاله لأهداف تجارية أو إثارية، حيث قال (ﷺ): "صنفان من أهل النار لم أرهما:... ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها" (رواه مسلم، ٢٠٠١، ص. ١٣٥).

وهذا الحديث لا يُقصد به المنع من الزينة في حد ذاتها، بل يُحذر من تحويل الجسد إلى أداة للفتنة، ومن الإفراط في التعرّي الذي يُناقض مقاصد الستر والحياء، وهما من مقومات الحرية الأخلاقية في الإسلام.

إن الموازنة بين الحرية الجسدية ومقاصد الشريعة تقتضي أن يُراعى في اللباس والزينة ما يأتي:

- حفظ الكرامة، بحيث لا يُستعمل الجسد لأغراض امتهانية أو ترويجية مبتذلة.
- تحقيق الحياء، كقيمة نبوية تحفظ الإنسان من الانفلات الفجوري.
- مراعاة الفطرة، بحيث لا يُعاد تشكيل البدن خارج هويته البيولوجية إلا لضرورة.
- التمييز بين الحاجة والتكلف، فليس كل تجميل مذموم، ولا كل زينة محرمة.

وبهذا فإن السنة النبوية تُقر بحرية الإنسان في مظهره، لكنها تُعيد توجيه هذه الحرية نحو الجمال المؤصل، والفطرة المتزنة، والكرامة الإنسانية، وتمنع في الوقت ذاته التحلل الأخلاقي أو التمرد على صورة الخَلق الإلهي. إنها ليست حرية الجسد المنفصلة عن الروح، بل الحرية التي ترى في الجسد أمانة، لا ملكية مطلقة.

المطلب الثاني: حرية التعبير والرأي في ضوء النصوص الحديثية

تُعد حرية التعبير من أعمدة البناء الحضاري لأي أمة، وهي من الحقوق الأساسية التي تسعى المجتمعات المعاصرة إلى تكريسها في القوانين والتشريعات. غير أن هذه الحرية قد تتحول من وسيلة تعبير إلى أداة تهديم وتمزيق، إذا ما خرجت عن حدود الأخلاق العامة أو مست ثوابت الجماعة. ومن هنا تأتي أهمية النظر في النموذج النبوي الذي رسم أرقى صور حرية التعبير المسؤولة، حيث نجد في السنة النبوية توازنًا عجيبًا بين إقرار حرية الكلمة، وضبطها بقيم الحكمة، والمصلحة، والوحدة.

لقد كان النبي (ﷺ) فاتحًا باب الشورى والنصيحة والنقد البنّاء دون خوف أو تضييق، فكان الصحابة يعبرون عن آرائهم بحرية في حضرته، يناقشونه، ويقترحون، ويعترضون، دون أن يواجهوا قمعًا أو إقصاءً، بل كان يستمع إليهم ويتبسم، ويأخذ برأيهم أحيانًا ويعدل عن رأيه، كما

في غزوة بدر حين قال الحباب بن المنذر: "يا رسول الله، أهذا منزل أنزلكه الله أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟"، فأجابه النبي (ﷺ) بأنه الرأي، فاقترح عليه مكانًا آخر، فاستجاب له (ابن هشام، ١٩٩٧، ص. ٣٤٥).

وهذا الحدث يُعد من أوضح الأدلة على أن حرية الرأي في عهد النبي (ﷺ) لم تكن مرهونة بمنصب، ولا ممنوعة على غير أهل الحل والعقد، بل كانت مفتوحة لكل من يحمل همًا صادقًا ومصلحة معتبرة (الخضيري، ٢٠٢٠، ص. ٩١).

كما كان (ﷺ) يُقر النصيحة، ويجعلها من جوهر الدين، بقوله: "الدين النصيحة. قلنا: لمن؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم" (رواه مسلم، ٢٠٠١، ص. ٩٣). وهذا الحديث يُرسّخ أن إبداء الرأي الصادق، والنقد البناء، والتوجيه الرشيد، هي واجبات دينية لا مجرد حقوق اجتماعية، بشرط أن تُمارس بقصد الإصلاح لا الهدم، وبحكمة لا فضاضة.

لكن النبي (ﷺ) فرّق بوضوح بين حرية التعبير، والمراء والجدل العقيم الذي يُفضي إلى القطيعة أو تهديم أسس الحوار، فقد ورد عنه: "ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل" (رواه الترمذي، ١٩٩٨، ص. ٢٣٢).

وهذا الجدل المذموم هو الذي لا يُراد منه الوصول إلى الحقيقة، بل الانتصار للرأي، أو الإيقاع بالمخالف، أو التشهير بالآخرين. فبينما يُمدح الجدل بالحسنى لإظهار البرهان، يُذم الجدل للمراء، لأنه يهدم الألفة، ويزرع الكراهية، ويُفرغ الحوار من مضمونه الإصلاحي (الغزالي، ٢٠٠٤، ص. ١٥١).

وعند تعارض حرية التعبير مع ثوابت الدين أو وحدة المجتمع، وضعت السنة النبوية ضوابط واضحة، منها النهي عن نشر الفتنة، أو الطعن في الدين، أو إشاعة الأهواء التي تُثير البلبلة، كما في حديث: "من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار" (رواه الترمذي، ١٩٩٨، ص. ١٧١). وهذا لا يعني مصادرة الرأي، بل تحذير من القول في الدين دون علم أو تخصص.

وقد نهى النبي (ﷺ) أيضًا عن نشر الأخبار دون تثبت، فقال: "كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع" (رواه مسلم، ٢٠٠١، ص. ٨٧)، مما يُعد أصلًا في ضبط الخطاب الإعلامي والدعوي، في ظل الفوضى المعرفية التي قد تُغلف نفسها بشعارات حرية الرأي.

إن حرية التعبير في السنة النبوية ليست شعارًا سياسيا، بل قيمة أخلاقية رسالية، لا تقوم إلا على أسس:

- النية الصادقة في الإصلاح، لا التشهير أو التهييج.
- الوعي بالمآلات، فالكلمة قد تُحيي وقد تُميت.
- الانضباط العلمي والفقهي، فليس كل من تكلّم أصاب، ولو حَسُنَت نيته.

- احترام الخصوصية المجتمعية والدينية، فلا تُستغل الحرية لتقويض أسس التماسك أو الطعن في الثوابت.

وهكذا، تُقدم السنة النبوية نموذجًا حضاريًا راقيًا لحرية الرأي والكلمة، يجعلها طريقًا للبناء لا للهدم، ومنصة للحوار لا ساحة صراع، وحدودًا للوعي لا قيودًا على الفكر، فلا تغدو الحرية مدخلاً للفتنة، ولا يُستغل الدين لسحق الرأي.

المبحث الثالث: ضوابط الحرية الشخصية في العلاقات الاجتماعية والأسرية – رؤية حديثية مقاصدية

المطلب الأول: الحرية الشخصية في نطاق الأسرة – بين الحقوق والواجبات

إن الأسرة هي الميدان الأصيل الذي تُمارَس فيه الحرية الشخصية في أضيق دوائرها وأشدها تأثيرًا، إذ تلتقي فيه طبيعة الفرد باستحقاقات الجماعة، وتتفاعل فيه مشاعر القربى مع ضرورات التنظيم، مما يجعل من الحرية في هذا النطاق موضوعًا مركبًا، يحتاج إلى ضبط دقيق بين الحقوق الفردية والواجبات الاجتماعية. وفي هذا السياق، تُقدّم السنة النبوية أنموذجًا متوازنًا في تنظيم العلاقة بين أفراد الأسرة، بدءًا من الزوجين، مرورًا بالأبناء، وصولًا إلى خصوصيات المرأة في القرار والتعبير.

من أبرز النصوص النبوية التي تُؤطر العلاقة الزوجية في ضوء المودة والاحترام وتقدير الذات الإنسانية، قول النبي (ﷺ): "لا يَفْرَك مؤمنٌ مؤمنةً، إن كره منها خُلُقًا رضي منها آخر" (رواه مسلم، ٢٠٠١، ص. ٩٧٦).

ويُعد هذا الحديث أصلًا في رفض الإكراه المعنوي، والانغلاق العاطفي، والنظرة الأحادية في تقييم الطرف الآخر، حيث يوجه النبي (ﷺ) الزوج إلى أن يتعامل مع زوجته برؤية شمولية، توازن بين النقائص والمحاسن، لا أن يُقصيها بناء على انفعال مؤقت أو تقصير جزئي. وهذه الرؤية تؤسس للحرية داخل الزواج، من خلال تعزيز التسامح والمراعاة المتبادلة (النووي، ٢٠٠٥، ص. ٣٤٨).

أما في ما يخص علاقة الأبناء بالآباء، فإن السنة النبوية تُقر للوالدين حق التوجيه والرعاية، لكنها لا تُطلق لهم يد الإلزام المطلق الذي يُهدر حرية الأبناء، خصوصًا في الخيارات الشخصية غير المحرّمة. فقد قال النبي (ﷺ): "إنما الطاعة في المعروف" (رواه البخاري، ٢٠٢١، ص. ٣٥١).

وهذا النص يضع حدًا فاصلًا بين البر والطاعة، والحرية والرفض المشروع، فطاعة الوالدين ليست واجبة إن كانت في معصية أو ضرر، بل يُراعى في كل توجيه أن يكون في دائرة المعروف، وفي إطار الحوار، لا الفرض والهيمنة.

وقد عُرض على النبي (ﷺ) أكثر من مثال لأب يُلزم ابنه، كما في قصة جابر بن عبد الله حين أراد الزواج بامرأة ثيب لرعاية أخواته، فاستغرب النبي (ﷺ) زواجه منها، فلما علّل فعله، أقرّه، ما يدل على احترامه لاختيارات الأبناء إن كانت ناضجة ومبررة (مسلم، ٢٠٠١، ص. ٥٢٢).

وفي هذا إشعار بأن الشريعة، وإن قررت للآباء حق النصح والإرشاد، إلا أنها منحت للأبناء مساحة للاختيار ضمن المعقول والمشروع.

وفي ما يتعلق بموقع المرأة داخل الأسرة بين الطاعة والحرية الشخصية، فقد رسمت السنة النبوية حدًا واضحًا، يُحفظ فيه للمرأة حقها في خصوصية القرار، وخاصة في ما يتعلق بما لا يضر الحياة الأسرية ولا يتجاوز حدود الشرع. فقد قال النبي (ﷺ): "إذا استأذنت المرأة إلى المسجد فلا يمنعها زوجها" (رواه البخاري، ٢٠٢١، ص. ١١٧٤)،

وفي هذا الحديث اعتراف بحرية المرأة في أداء عباداتها، واستقلال قرارها في ما لا يخل بحقوق الزوجية، ما دامت تمارسه في الإطار الشرعي.

كما جاء في موقف النبي (ﷺ) مع أسماء بنت أبي بكر، حين استفسرت عن دورها في خدمة زوجها الزبير بن العوام، فأقرّ اجتهادها، ثم خفف عنها بإرسال خادم من الغنائم (البخاري، ٢٠٢١، ص. ١٠٦٢)، وفي ذلك تقدير لمكانة المرأة، وعدم إلزامها بما يتجاوز طاقتها في الحياة الزوجية، مما يبرز أن الطاعة الزوجية لا تعني العبودية، ولا تلغي الشخصية، بل تقوم على المودة والتفاهم والتكامل.

وبناءً عليه، فإن السنة النبوية تطرح تصورًا أسريًا متماسكًا، يقوم على قاعدة: الحرية في إطار الاحترام، والطاعة في حدود المعروف، والقرار المشترك بين الحقوق والواجبات. وهي بذلك تُسهم في بناء أسرة سوية، لا تذوب فيها شخصية الفرد، ولا تنشأ فيها فوضى التمرد، بل تقوم على المحبة، والمشاورة، والرحمة المتبادلة.

المطلب الثاني: الحرية الاجتماعية في العلاقات العامة – الضبط الشرعي للتواصل والتفاعل

الحرية الاجتماعية تمثل امتدادًا طبيعيًا للحرية الشخصية، غير أنها أكثر حساسية في الضبط الشرعي، لأنها تمارس داخل فضاء مشتركٍ بين الأفراد، وتتقاطع فيها الخصوصيات، وتتشابك فيها المصالح، مما يجعل الضبط النبوي لها دقيقًا، متوازنًا، يُعلي من شأن الحرية، دون أن يُعرض المجتمع للفوضى أو التهتك الأخلاقي.

لقد قررت السنة النبوية في أكثر من موضع مشروعية التواصل الاجتماعي والتفاعل البشري، واعتبرت المجالسة والمحادثة والسفر، وغيرها من صور العلاقات الإنسانية، من

الحاجات الفطرية التي لا ينبغي كبتها، بل يجب تهذيبها. ففي الحديث الصحيح: "المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم، أعظم أجرًا من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم" (رواه ابن ماجه، ٢٠٠٩، ص. ١٥٢).

هذا الحديث يؤكد أن الانخراط الاجتماعي من مقتضيات الإيمان الكامل، لكنه مشروط بالصبر وضبط النفس، مما يعني أن الحرية في المجال العام ليست مجرد تعبير عن الذات، بل ممارسة أخلاقية تُراعي التبعات وتتحمل المسؤولية (ابن حجر، ١٩٩٧، ص. ١٤٨).

غير أن هذا الانفتاح النبوي لم يكن بلا ضوابط، بل وضعت السنة قواعد دقيقة لصيانة الخصوصية الاجتماعية ومنع الفضول المهلك، ومن ذلك قول النبي (ﷺ): "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه" (رواه الترمذي، ١٩٩٨، ص. ١٩٠)،

وهو حديث يعدّه العلماء قاعدة ذهبية في ضبط اللسان، وتحديد نطاق الاهتمام المشروع، وصون العلاقات من التدخلات السلبية. فالحرية في السؤال والتعليق والمجالسة لا تبرر التطفل أو اقتحام حياة الآخرين، بل يجب أن تقوم على الحياء الاجتماعي، واحترام الكتمان، والوعي بالحدود (النووي، ٢٠٠٥، ص. ١٩٣).

وقد بيّنت السنة أيضًا أن حرية التواصل لا تعني جواز التجسس أو التلصص أو الغيبة، بل حرّمت كل أشكال المراقبة غير الشرعية أو النقد الذي يتحول إلى نميمة. ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تباغضوا..." (رواه البخاري، ٢٠٢١، ص. ٨٩٢).

وفي هذا الحديث توجيه نبوي شامل لمنع كل سلوك من شأنه أن يُفسد صفاء العلاقات، أو يُخلّ بحرية الإنسان في حياته الخاصة. فالحرية الاجتماعية مرهونة بصيانة الحرية الفردية، ولا تتحقق إلا في بيئة يسودها الاحترام والسكينة (ابن بطال، ٢٠٠٤، ص. ٢١١).

أما في مجال النقد المجتمعي، فقد أقر النبي (ﷺ) حرية التعبير حين تكون نزيهة وبناءة، فقال: "سيد الشهداء حمزة، ورجل قام إلى سلطان جائر، فأمره ونهاه فقتله" (رواه الحاكم، ١٩٩٠، ص. ١٥٣).

وهذا الحديث يُدلل على أن حرية الكلمة في الإصلاح المجتمعي مأجورة شرعًا، بل قد تكون من أرفع مراتب الشهادة، ما دامت قائمة على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والتجرد من الأهواء.

وعلى هذا، فإن السنة النبوية تقدم تصورًا دقيقًا لـ"الحرية الاجتماعية" يتأسس على قواعد:

- الاحترام المتبادل في المجال العام.
- التمييز بين ما يُقال وما يُترك من الكلام.

- التحذير من كل ما يُسيء للآخرين ولو باسم الفضول أو المزاح.
- تشجيع النقد البناء في وجه السلطان أو المجتمع ضمن ضوابط الشريعة.

وبهذا يظهر أن الحرية الاجتماعية في التصور النبوي ليست غابة من الأصوات المتداخلة، بل منظومة راقية من التفاعل الحضاري، تُدار باللسان الحسن، والعقل الراجح، والقلب السليم، وترتكز على قاعدة قرآنية محكمة: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣].

الخاتمة

تناول هذا البحث الموسوم بـ: "مفهوم الحرية الشخصية في الحديث النبوي وموقفه من المستجدات الثقافية المعاصرة" أحد أبرز القضايا التي تتقاطع فيها القيم الدينية مع الواقع المعاصر المتغير، وهي قضية الحرية الشخصية، وما يكتنفها من إشكاليات في ضوء المفاهيم الحديثة، والتحديات الفكرية والاجتماعية المتجددة. وسعى البحث إلى استقراء معالم التصور النبوي للحرية، ليس بوصفها نزوعًا فرديًا غير مقيد، وإنما باعتبارها حقًا أصيلًا للفرد، مكفولًا بالشريعة، لكنه مرشد بضوابط أخلاقية وتوازنات مجتمعية تحفظ للأمة تماسكها، وللفرد كرامته.

وقد تبين من خلال الدراسة أن السنة النبوية لم تُقصِ حرية الإنسان، بل كرّستها ضمن حدود العدل والتكليف، حيث جاء التأصيل النبوي داعمًا لمبدأ الكرامة، والاختيار، والتعبير، والستر، والتجمل، لكنه حذّر من التجاوز الذي يُفضي إلى الضرر، أو الفتنة، أو التمرد على الفطرة. وأبرزت النصوص النبوية كيف حافظ الإسلام على التوازن بين الذات والآخر، وبين الحق والواجب، وبين الفرد والمجتمع، بحيث لا تتحول الحرية إلى فوضى، ولا يتحول الضبط إلى قيد قمعي.

نتائج البحث:

١. أرست السنة النبوية مفهوم الحرية الشخصية على أسس الفطرة والتكريم الإلهي، فأقرت حق الإنسان في الاختيار والنية والضمير ضمن نطاق المسؤولية الشرعية.
٢. فرقت السنة بين الحرية الفردية والحرية الاعتقادية، وأكدت على أن الحرية لا تعني الإضرار بالغير أو الخروج على القيم المجتمعية المستقرة.
٣. النصوص النبوية قدمت تصورًا متوازنًا لحرية الجسد والزينة والتجميل، فأقرت الجمال والاعتناء بالمظهر، لكنها منعت التغيير الخلقي الذي يُعد تمردًا على صورة الخَلق، إلا لضرورة.
٤. أظهرت السنة النبوية انفتاحًا على النقد والنصيحة والشورى، وأقرت حرية التعبير بضوابط: النية، الحكمة، العلم، والمصلحة، لكنها نهت عن الجدل العقيم، والإفساد بالكلمة.

٥. بينت السنة أن الحياء، والستر، وضبط الفطرة، ليست موانع للحرية، بل أدوات لصيانتها وتوجيهها، وهذا ما يجعل من التصور النبوي تصورًا أخلاقيًا مرنًا، يستوعب المستجدات دون أن يُفقد الثوابت رسوخها.

توصيات البحث:

١. إعادة قراءة النصوص النبوية في ضوء الواقع الثقافي الحديث، وإبراز مرونتها المقاصدية التي تسمح بمساحة معتبرة من الحرية المؤطرة بالقيم.
٢. نشر الوعي بمفهوم "الحرية المسؤولة" المستمد من السنة النبوية، خاصة في المؤسسات التعليمية، لضمان التوازن بين الحقوق والواجبات.
٣. إعداد مناهج تربوية تُعزز قيمة الحياء والكرامة في تصور الحرية، وتُبرز كيف أن الإسلام لا يعارض الحرية بل يوجهها بما يخدم الفرد والمجتمع.
٤. تعزيز الخطاب الدعوي النبوي في مواقع التواصل ووسائل الإعلام، من خلال برامج تُظهر تعايش النبي (ﷺ) مع التنوع، والنقد، والاختلاف، دون أن يفقد ثوابته.
٥. إجراء دراسات مقارنة بين الموقف النبوي والمواقف الفلسفية الغربية حول الحرية، لإبراز تميز النموذج الإسلامي بتوازنه الأخلاقي والواقعي.

المصادر والمراجع

١. ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (٢٠٠٣). إعلام الموقعين عن رب العالمين. بيروت: دار الجيل.
٢. ابن بطال المالكي. (٢٠٠٤). شرح صحيح البخاري. الرياض: مكتبة الرشد.
٣. ابن حجر العسقلاني. (١٩٩٧). فتح الباري بشرح صحيح البخاري (ط. دار المعرفة). بيروت: دار المعرفة.
٤. ابن رجب الحنبلي. (١٩٩٩). جامع العلوم والحكم. بيروت: مؤسسة الرسالة.
٥. ابن عبد البر، يوسف. (١٩٩٢). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (ط. وزارة الأوقاف المغربية). الرباط: دار التراث.
٦. ابن ماجه، محمد بن يزيد. (٢٠٠٩). سنن ابن ماجه. دمشق: دار الرسالة العالمية.
٧. ابن هشام، عبد الملك. (١٩٩٧). السيرة النبوية. بيروت: دار المعارف.
٨. أبو داود، سليمان بن الأشعث. (٢٠٠٩). سنن أبي داود. دمشق: دار الرسالة العالمية.
٩. أحمد بن حنبل. (١٩٩٩). مسند الإمام أحمد بن حنبل. بيروت: مؤسسة الرسالة.
١٠. البخاري، محمد بن إسماعيل. (٢٠٢١). صحيح البخاري. بيروت: دار ابن كثير.
١١. الترمذي، محمد بن عيسى. (١٩٩٨). سنن الترمذي. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

١٢. الحاكم، محمد بن عبد الله. (١٩٩٠). المستدرك على الصحيحين. بيروت: دار المعرفة.
١٣. الخضيري، عبد الرحمن بن معلا. (٢٠٢٠). الحوار في السنة النبوية: تأصيل ومنهج. الرياض: دار طيبة.
١٤. الطبراني، سليمان بن أحمد. (٢٠٠٢). المعجم الأوسط. الرياض: مكتبة المعارف.
١٥. الغزالي، أبو حامد. (٢٠٠٤). إحياء علوم الدين. القاهرة: دار المنهاج.
١٦. القرضاوي، يوسف. (٢٠٠٥). فقه الأسرة في ضوء السنة النبوية. القاهرة: مكتبة وهبة.
١٧. مسلم، مسلم بن الحجاج. (٢٠٠١). صحيح مسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
١٨. النووي، يحيى بن شرف. (٢٠٠٥). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. القاهرة: دار السلام.

مجلة السلام الجامعة

للعلوم الانسانية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

AL-SALAM UNIVERSITY COLLEGE JOURNAL

No. 22

Part 2

الرقم الدولي للمجلة

(2522 - 3402)

ISSN - 2959555-X (Print)

ISSN - 29595541- (Electronic)

https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74

March

A.H. 1447- A.D. 2026

Registration No. at the House Of books and documents: (2127) - year (2015)

مكتب دلير